

المملكة المغربية
=====

المجلس الاعلى
اللجنة الدستورية المؤقتة

=====

نم الملف : 230/15259

م المقرر : 191

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

مقرر

ان اللجنة الدستورية المؤقتة .
بناء على الفصل 103 من الدستور .

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس الاعلى
المؤرخ في 22 نى الحجة 1382 موافق 16 مايو 1963 ولاسيما الفصول 20/21/22/24 و33 منه .
وبناء على الظهير الشريف المعتبر بمثابة القانون التنظيمي لتأليف وانتخاب مجلس المستشارين
المؤرخ في 22 ربيع الثاني 1382 موافق 12 شتنبر 1963 .

ونظرا للعريضة التي قدمها السيد شفيق عمر ، الساكن بالحي المحمدى بلوك 15، الدار رقم
17 بالدار البيضاء ، تلك العريضة المسجلة بتاريخ 30 أكتوبر 1963 بكتابة الغرفة الدستورية ، والتي
يطعن صاحبها في انتخاب السادة المكي بن عبد الكبير ابراهيمي وبن عدى محمد والشرقاى بن الجيلالى
الظرموسى كمثلين للاجرا بمجلس المستشارين .

وبعد الاستماع الى المقرر في تقريره .

حيث انه بمقتضى الفصلين 22 (الفقرة الثانية) و 24 (الفقرة الثالثة) من الظهير التنظيمي
للغرفة الدستورية المشار اليه اعلاه ، يجب ان يضيف الطالب الى عريضته المستندات التي يراها كقيلة
بتدعيم اسباب البطلان المستند اليها ، وان الغرفة الدستورية يمكنها ان ترفض دون سابق تحقيق العرائض
الغير المقبولة او التي لا تحتوى الا على اعتراضات يظهر جليا انه ليس من شأنها ان يكون لها اي تاثير
على نتائج الانتخاب .

وحيث ان العريضة المقدمة من طرف السيد شفيق عمر لم تعزز بمستندات وان الاعتراضات
التي تضمنتها انما هي مجرد ادعاءات لم يثبت الطالب صحتها .
من اجله

قررت ما يلى :

اولا - رفض عريضة السيد شفيق عمر المشار اليه اعلاه .
ثانيا - تبليغ هذا المقرر الى مجلس المستشارين اثر تنصيبه .

(2)

بهذا صدر المقرر اعلاه في 26 جمادى الثانية 1383 الموافق 13 نونبر 1963 ، عن اللجنة
الدستورية المؤقتة المتركة من السيد عبد الرحمان الشفشاوني بصفته رئيسا ، ومن السادة : احمد زروق
ومكسيم ازولاي وعبد السلام الديب واحمد الوزاني بصفتهم اعضاء ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد
احمد الوزاني .

الرئيس
عبد الرحمان الشفشاوني
رئيس الغرفة الاولى
عبد الرحمان الشفشاوني

المقرر
احمد الوزاني
أحمد الوزاني

الكاتب
محمد الميرني
٩٨

٩